

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

11620 - { مسند عمر B هـ } عن إبراهيم النخعي أن رجلا أسلم على عهد عمر بن الخطاب فقال :
إني أسلمت فضع الخراج عن أرضي فقال عمر : إن أرضك أخذت عنوة فجاءه رجل فقال : أرض
كذا وكذا تحتل من الخراج أكثر مما عليها فقال : ليس على أولئك سبيل إنا صالحناهم .
(عب وأبو عبيد في الأموال وابن عبد الحكم في فتوح مصر ق)